رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى المجالس في تفسير المفصل - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]2562- 7174[ما حكم صلاة من مس ذكره ظانا أنه لا ينقض الوضوء؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم السماح في الوالد يقول السائل ما حكم صلاة من كان يمس ذكره؟ ظانا منه انه لا ينقض الوضوء الا اذا مسه لشهوة مع العلم انه لا يعلم كم عدد الصلوات؟ عليه في المستقبل ان يتوضأ من مسجد ذكر في المستقبل اما ما مضى - 00:00:00

فيعفو الله عنه نعم - 00:00:21